

المنظومة الرجبية في مهمات العلوم القرآنية

عبدالله رجب موسى

المنظومة الرجبية في مهمات العلوم القرآنية

نظمها

عبدالله رجب موسى

تقريظ

الأستاذ الدكتور: أحمد عيسى المعصراوي

رئيس لجنة مراجعة المصاحف

وشيخ عموم المقارئ سابقا

وأستاذ الحديث النبوي بجامعة الأزهر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَرَبِّنا الْأَوْفاقِ

مَشِيخَةُ الْفِقْهِ الْقَارِي الْمُنْصَرِفِيَّةِ

أ. د. أ. محمد عيسى الوصير روي

تَشْرِيحُ عُمُومِ الْمَقَارِنَةِ لِلْفَقْرِيَّةِ



الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف المرسلين
 سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين . وبعد
 فقد اطلعت على منظومة الرهبة من مهابات العلوم القرآنية
 لمؤلفنا الشيخ / عبد الله هجيت على مؤسس من علماء
 أكنة شرقنا وهي منظومة تمقوي مهابات
 علوم القرآن ما تصدق لي بقدر مما لا يسع الواجب من هذا
 المجال حرصا ، وعدد ابياتها ثلثمائة وثلاثون بيتا تقريباً
 وقد احتوت على جل أبواب علوم القرآن كباب الوضوء والمد والذکر
 وأول ما تركه وأضرباً من أسباب التردد ويجد ذلك
 من علوم القرآن التي يحتاج إليها الباحث والقارى فهذه
 المجال وإيضاحاً من هذه المنظومة من أربع وأصغر ما جاء في
 هذا الباب حيث جمعت العلوم القرآنية من نظم بدوع
 وويل وسير وباعد طلاب العلم على حفظ هذه الأبيات
 وفيها من وقت يسير . إن شاء الله أنه ينفع في طلاب
 العلم وكل سطر لها . كما أحاله أنه يجعل من ميزان
 حسنات مؤلفنا وأنه يرزقنا وإياه بفضله من القول
 والهدى ، وصلى الله على سيدنا محمد ،



المقدمة

يقول عبدالله وهو ابن رجب
الحمد لله على القرآن
ثم الصلاة والسلام والهدى
كذلك صحباً للنبي والآلا
وبعدُ خذْ نظمي جلياً واضحاً
مضمونه مباحث القرآن
وإن وجدت فيه عيباً فاعذر
وإن ذا جهد المقل ليس لي
فאלله أرجو أن يكون نافعاً
وأن يكون طيباً مباركاً
وأن يزيد باليقين والهدى
وأن يقينا شرّاً ما يخفى القدر

رَبِّي وَهَبَتْ فاقبلنَّ ما كتبَ
إذ ليس نعمةً له تُدانى
يَعْشَى النبيَّ الهاشميَّ أحمداً
وَمَنْ بِمِثْلِ قَوْلِهِمْ قد قالَا
وكنْ بحفظه عَرِيفاً ناصحاً
من المَهْمِّ عند أهل الشَّانِ
إنَّ الكمالَ للعظيم الغافرِ
حظُّ سوى مَنْ الإله والوَلِي
لكلِّ قارئٍ يكون مائعاً
وأن أكون للقبول مالكا
وأن يُعيننا على شرِّ العِدا
وأن نرى خيراً إذا موتَ حضَرُ

تعريف علوم القرآن

علمُ قرآنٍ بها إضافة	وهاك تعريفاً على الإضافة
فالعلمُ إدراكٌ وفهمٌ مُنضبطٌ	لما حوى مسألاً قد تُنضبطُ
لفظُ القرآنِ قال باشتقاقه	جماعةً والأصلُ في تحقيقه
بأنه مُرادفُ القراءة	ترجيحُه مُتَّضِحٌ في اللغة
خُلُوهُ من هَمْزَةٍ مَرَجُوحٌ	والقولُ بارتجاله مطروحٌ (١)
وهو كلامُ الله واثبتن صفة	ذاتيةً أعنى الكلامَ فاعرفه
كلامه بالصَّوت والحروف	من غير تمثيلٍ ولا تكييفٍ (٢)
ولا تحدهُ حَدُّ المنطقِ	إلا بما يميّزه للحاذاقِ (٣)
ولفظه مُنَزَّلٌ ومُعْجِزٌ	وعابدٌ لربه من يُجِزُ
تلاوةً لذا الكتابِ واعلم	نزوله على النبي الخاتمِ (٤)
نقوشه حادثةً مرقومةً	في مصحفٍ حروفه مرسومةً
فلا يَقَعُ بذا التفريقِ خَلَطٌ	والأمرُ ظاهرٌ لمن يَحُطُّ (٥)
علمُ قرآنٍ مرادها اعلم	أى مباحثٍ إليه تنتمي (٦)

- (١) حاصل ما في هذه الأبيات : أنه عرف علوم القرآن تعريفاً إضافياً ، فعرف العلم على حده ، وعرف لفظ القرآن على حده ، وذكر أن هذا اللفظ مشتق وهو مرادف للقراءة فيكون مشتقاً من الفعل "قرأ" ، وعليه فلفظ القرآن مهموز ، وأن الرأي القائل بأن هذا اللفظ غير مهموز رأى مرجوح ، والقول بأنه لفظ غير مشتق وأنه وضع علماً مرتجلاً على الكلام المنزل على النبي صلى الله عليه وسلم - أيضاً - لا يلتفت إليه .
- (٢) أى أن القرآن كلام الله على الحقيقة بحروف وأصوات مسموعة من غير تشبيه ولا تكييف ولا تحريف ولا تعطيل ، وكلام الله جلا وعلا صفة من صفاته الذاتية تؤمن بها مع اعتقادنا أنه سبحانه (ليس كمثل شيء وهو السميع البصير).
- (٣) أى أن القرآن لا يحد ولا يعرف بالتعاريف المنطقية ذات الأجناس والفصول .
- (٤) هذه أربعة أشياء تعرف القرآن وتميزه عن غيره ١- أنه كلام الله ٢- المنزل على نبيه الخاتم ٣- المعجز ٤- المتعبد بتلاوته .
- (٥) أى أن المداد الذى كتب حروف القرآن والورق الذى كتبت عليه الحروف فى المصحف والنقوش كل هذه الأشياء حادثة فلا نخلط بين هذا الحادث وبين صفة الكلام الأزلية الذاتية .
- (٦) هذا هو تعريف علوم القرآن بالمعنى الاصطلاحي .

وَوَحِيهِ وَرَسْمِهِ وَمِبْهَمِهِ
كَجَمْعِهِ وَنَسْخِهِ وَمُحْكَمِهِ
فَكَنْ عَلَى فَهْمٍ لِمَا قَدْ يُطْلَقُ
أَصُولُ تَفْسِيرٍ عَلَيْهَا يَصْدُقُ
فَهْوُ الْمَرَادُ فَافْهَمْنَهُ وَامْتَثِلْ
وَأَيُّ عِلْمٍ بِالْقُرْآنِ مُتَّصِلٌ

بعض الكتب فى علوم القرآن

ابن المدينى سالفاً وألفه
كتاب أسباب النزول صنفه
علم القراءات لذا السخاوى (٢)
والمرزبان (١) صاحب للحاوى
وصنف ابن جعفر (٤) إعجازاً
والعز (٣) حبر ألف المجازا
أمثاله تصنيف ماوردى (٥)
وأيه ابن قيم (٦) ومبدع
كتاب أقسام القرآن ماتع
وحصلن مناهل العرفان (٨)
تحصيله فى أنفس الأوقات
حدث عن الإتقان والبرهان (٧)
مبارك ، بشرى ، وذا القرآن
ونور والأي للقلوب موقظه
أوصافه عظيمة منيرة
وغير ذى من المصنفات
الذكر والكتاب والفرقان
هدى ، شفاء ، رحمة ، وموعظه
أسماؤه جليظة كثريرة

(١) هو محمد بن خلف بن المرزبان المتوفى عام ٣٠٩هـ

(٢) علم الدين السخاوى المتوفى عام ٦٤٣هـ

(٣) العز بن عبدالسلام المتوفى عام ٦٦٠هـ

(٤) محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر المعروف بأبى بكر الباقلانى المتوفى عام ٤٠٣هـ

(٥) على بن إبراهيم بن سعيد الحوفى المتوفى عام ٤٣٠هـ

(٦) ابن قيم الجوزية المتوفى عام (٧٥١)هـ

(٧) الإتقان فى علوم القرآن لجلال الدين السيوطى المتوفى عام ٩١١هـ، والبرهان لبدر الدين الزركشى المتوفى

عام ٧٩٤هـ

(٨) للشيخ محمد عبدالعظيم الزرقانى

باب الوحي

بالحقِّ فادْمَعُ باطلاً للمُتَّقِدِ	الوحيُّ حقٌّ واقِعٌ بِهِ اعْتَقِدُ
على وساوسٍ وأيضاً يُطْلَقُ	الوحيُّ إعلَامٌ خَفِيٌّ يَصْدُقُ
يَقْضِي بِهِ خَالِقِنَا العِلْمَ	على إشارةٍ وقلْ إلهَامُ
إعلَامُ رَبِّنَا لمنْ قَدْ زَادَهُ	وهَاكِ فِي شَرَعِ الإلهِ حَدَّهُ
نبيُّنا مُحَمَّدٌ أعلَاهُمُ	بشْرَعِهِ منْ أنبيَاءِ مِنْهُمْ
وهَاكِ وحيّاً آخراً بوَاسِطَتِهِ	اثْنَانِ منْ وحيٍ بغيرِ واسِطَةٍ
ومُثَبَّتِ ذَا منْ حَدِيثِ الصَّادِقَةِ (١)	فَالأَوَّلُ الوحيُّ برؤيا صادِقَةٍ
رَبِّ وَمِنْ وَرَا حِجَابِ عِلْمِهِ (٢)	والثَّانِ واقِعٌ لموسى كَلِمَةً
وقوعَهُ اثْبَتْنِ على مِـــــــراءِ (٣)	وللنبيِّ فِي رحلَةِ الإسْرَاءِ
جبريلُ يَأْتِيهِ بهَا بهيئَتِهِ	يُوحِي الإلهُ للنبيِّ بشْرَعَتِهِ (٤)
جَرَسِ سِجَانِ رَبِّي أَرْسَلَهُ	وتَارَةً يَأْتِي كَمِثْلِ الصَّلْصَلَةِ
وذئِ أَحْفَهَا على خَيْرِ البَشْرِ (٥)	وتَارَةً يَأْتِي بصُورَةِ البَشْرِ
يُوحِي وبالوحيِ النبيُّ أَعْلَمُكَ (٦)	وتَارَةً فِي الرُّوعِ يَنْفُثُ المَلَكُ

- (١) حديث أم المؤمنين عائشة - رضى الله عنها - قالت (أول ما بدىء به صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة - وفي رواية - الصادقة في المنام)
- (٢) كما في قوله تعالى (ولما جاء موسى لميقاتنا وكلمه ربه ..) الآية ، وقوله تعالى (وكلم الله موسى تكليما)
- (٣) المراء هو الجدل وأقصد أن الخلاف حاصل في ذلك .
- (٤) هذه أولى حالات الوحي بواسطة الملك .
- (٥) بدليل قوله عليه السلام عن الملك (أحيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس ، وهو أشده على ، فيفصم عنى وقد وعيت عنه ما قال ، وأحيانا يتمثل لى الملك رجلا فيكلمنى فأعى ما يقول .
- (٦) بدليل حديث (إن روح القدس نفث فى روعى أنه لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها وأجلها .. الحديث)

باب المكي والمدني

والمَدْنِيُّ صِنْوَةُ المَكِّيِّ	يُنبِئُكَ عَن ذَا المَبْحَثِ الذِّكْرِيُّ
عَرَّفَهُمَا وَرَجَّحَنَ زَمَانَا	عَلَى الخُطَابِ وَأَهْمَلَنَ مَكَانَا (١)
وَأَعْرَفَهُمَا بِمَنْهَجِيَّ أُسَاسٍ	فَمَنْهَجُ السَّمَاعِ وَالقِيَاسِ (٢)
وَسُورٌ عَشْرٌ وَضِفَ ثِنْتَيْنِ	مُخْتَلَفٌ فِيهِ عَلَى قَوْلَيْنِ
(كَالرَّعْدِ) وَ(التَّطْفِيفِ) وَ(الرَّحْمَنِ)	وَ(النَّاسِ) وَ(الإِخْلَاصِ) لِلقِطْطَانِ
(زَلْزَلَةٌ) (بَيْنَةٌ) وَ(الصَّفِّ) ((تَغَابُنٌ) (قَدْرٌ) لِمَنْ يَعْجَفُ
ثُمَّ (الفَلْقِ) وَأَوَّلُ القُرْآنِ	(فَاتِحَةُ) الكِتَابِ وَالمِثَالِي
عَشْرُونَ سُورَةً مِنَ المَدِينَةِ	وَهَاكَ أَسْمَاءُ هَا مُبَيَّنَةٌ
(النُّورِ) وَ(الأَحْزَابِ) وَ (الحَدِيدِ)	وَ(النَّصْرِ) وَ(الطَّلَاقِ) يَا رَشِيدُ
(مُحَمَّدٌ) وَ(الحِشْرِ) وَ (التَّحْرِيمِ)	وَ(الْفَتْحِ) وَ(الْأَنْفَالِ) يَا كَرِيمُ
وَ(جُمُعَةٌ) (مَائِدَةٌ) كَذَا (النَّسَاءِ)	وَ(تُوبَةٌ) عَنْهِنَّ تُذْهِبُ الأَسَى
كَذَا (المَنَافِقُونَ) (قَدْ سَمِعُ)	وَ(لَا تُقَدِّمُوا) بَيْنَ يَدَيَّ رَبِّ العَلَا
(مَمْتَحِنَةٌ) وَ(آلِ عِمْرَانَ) وَمَا	جَافَوْقَهَا (٣) بِذَلِكَ عِلْمِي قَدْ نَمَا

(١) أى أن تعريف المكي والمدني باعتبار الزمان راجح على تعريفه باعتبار الخطاب والمكان أما باعتبار الزمان : فالمكي ما نزل قبل الهجرة وإن كان بغير مكة ، والمدني ما نزل بعد الهجرة وإن كان بغير المدينة . وأما باعتبار الخطاب : فالمكي ما كان خطاباً لأهل مكة ، والمدني ما كان خطاباً لأهل المدينة . وأما باعتبار المكان : فالمكي ما نزل بمكة وما جاورها كمنى وعرفات والحديبية ، والمدني ما نزل بالمدينة وما جاورها كأحد وقياء ولسع .

(٢) منهج السماع القائم على الرواية والنقل ، ومنهج القياس القائم على الاجتهاد والعقل .

(٣) المراد سورة البقرة .

ثمان في عشرٍ مع اثنتين
(كلًا) تراها عند كل سورة
كذلك كل سورة فيها القصص
وكل أمة عليها غبـرة
كذا التهجّي في فواتح خلا
كذا الحديث عن اصول الدين
فواصل الآيات فيها قصر
وجدل اليهود والنصارى
وعكس ما مضى وفي الفواصل

مكى قرآنٍ بغير مئين
مكيةً وقيّدن بالسجدة
إبليس، آدم، نبي، هذا القصص
علامة المكي غير البقره
البقره وآل عمران تلا
جا واضحاً في غاية التبيين
هذي عن المكي جاءت تُخبر
فضح المنافقين والحيارى
طوّل وذا في المدنيّ حاصل

باب أول ما نزل وآخر ما نزل

وأولُّ النُّزولِ في الصحيح
دليلُ ذا روايةَ الشيخين
وعنهما أيضاً حديثُ جابرٍ
وقيل (فاتحه) وقيل (بسملة)

إقرأ بما بدا من الترجيح
عن أمّنا الحِصانِ دُونِ مئين (١)
أجيبَ عنه بالجوابِ الجابرِ (٢)
قد برهنوه بالنصوصِ المرسلّة

- (١) المراد به حديث أم المؤمنين عائشة السابق في باب (الوحي) والشاهد فيه (.... فقال : (اقرأ باسم ربك الذى خلق) .. حتى بلغ : (ما لم يعلم) ، فرجع بها رسول الله ترجف بوادره) .. الحديث .
- (٢) ونص حديث جابر .. (بينما أنا أمشي سمعت صوتا من السماء فرفعت رأسى فإذا الملك الذى جاءنى بحراء جالس على كرسى بين السماء والأرض ، فرجعت ، فقلت : زملونى ، فدثرونى ، فأنزل الله (يا ايها المدثر) .. والجواب عنه : ١- أن هذه القصة متأخرة عن قصة حراء ٢- أو أن سورة المدثر نزلت بعد فترة الوحي فتقدم عليه رواية عائشة ، ويكون أول ما نزل على الإطلاق (اقرأ) وأول ما نزل بعد فترة الوحي (المدثر) أو أول ما نزل للرسالة : (المدثر) ، وأول ما نزل للنبوّة (اقرأ)

وَأَخِرُ النُّزُولِ آيَةُ الرَّبِّ بَا
 وَقِيلَ بَعْدَهَا (٢) وَقِيلَ مَا يَلِي (٣)
 دَلِيلُهُ فَفِي الصَّحِيحِ كُتِبَا (١)
 وَمَا سِوَاهُ بَائِنُ الْقَيْدِ جَلِي
 فَتَمَّ بِالْمَوْضُوعِ نَوْعٌ عُلِّقَا

باب أسباب النزول

أَجْدَادُنَا قَدْ حَدَمُوا التَّنْزِيلَا
 كَالْجَعْبَرِيِّ وَابْنِ الْمَدِينِيِّ ، الْوَاحِدِيُّ
 وَالْقَوْلُ فِي الْأَسْبَابِ مَقْصُورٌ عَلَى
 أَوْ صَحَّ فِي الْمَرْوِيِّ عَنِ الْأَصْحَابِ
 فَقَوْلُهُ يُعَدُّ كَالْمَرْفُوعِ
 وَإِنْ أَتَى الْمَرْوِيُّ بِلَفْظٍ مُحْتَمَلٍ
 فَبَعْضُهُمْ مِثْلُ الْبَخَارِيِّ يَجْعَلُهُ
 أَمَّا إِذَا مَا التَّابِعِيُّ صَرَّحَا
 وَكَانَ مِنْ أُنْمَةِ التَّفْسِيرِ
 وَصَحَّ مُسْنَدًا إِلَيْهِ وَاعْتَصَدَ
 وَفَصَّلُوا أَسْبَابَهُ تَفْصِيلَا
 وَالْعَسْكَلَانِيُّ وَالسِّيُوطِيُّ الْأَوْحَدُ
 مَا صَحَّ مِمَّا رَوَى عَنْ خَيْرِ الْمَلَا
 جَزْمًا بَأَنَّ ذَا مِنَ الْأَسْبَابِ
 بِلَا خِلَافٍ حَاصِلٍ مَسْمُوعِ
 وَلَيْسَ جَزْمًا فَالْخِلَافُ قَدْ حَصَلَ
 كَمُسْنَدِ وَالْغَيْرُ لَيْسَ يَجْعَلُهُ
 فِي سَبَبِ وَقَوْلُهُ جَا وَاضِحَا
 الْأَخْذِينَ عَنْ صَحْبِ الْبَشِيرِ
 بِمُرْسَلٍ لِأَخْرَفِ لَا يُرَدُّ

(١) أخرج البخاري عن ابن عباس قال آخر آية نزلت آية الربا وهي آية (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا) الآية .

(٢) والمراد به قوله تعالى (واتقوا يوماً ترجعون فيه إلى الله ..) لما رواه النسائي عن ابن عباس أن هذه آخر شيء نزل

(٣) والمراد آية الدين لما روى عن سعيد بن المسيب (أنه بلغه أن أحدث القرآن عهداً بالعرش آية الدين) ويجمع بين الروايات الثلاث أن هذه الآيات نزلت دفعة واحدة كترتيبها في المصحف لأنها في قصة واحدة فأخبر كل راو عن بعض ما نزل بأنه آخر .

- لكنَّ قولَهُ يَكُونُ مُرْسَلًا
وما بِشأئِهِ الكِتَابُ نازلٌ
أو بعدَ حادِثٍ وذا التَّعْرِيفِ
تَخْصِيسُ حُكْمِ نازلٍ إنْ كانَ عَمَّ
وَأَدْخَلَ في العَامِ صُورَةَ السَّبَبِ
عندَ اتِّفَاقِ نازلٍ مع السَّبَبِ
أنْ يُحْمَلَ العَامُ على ما مِثْلُهُ
والاعتِبَارُ إنَّما بِحَسَبِ
وقدْ تَكُونُ صيغَةُ احْتِمَالِ
تَعَدُّدُ المَرَوِيِّ وَوَحِدَةُ السَّبَبِ
كِلَاهُمَا على مباحِثِ اشْتِمَالِ
بيانِها تَرَكْتُهُ لِشَارِحِ
وآيَةُ نَزْوِها تَقَدَّمَها
والشَخْصُ واحِدٌ وَنَازِلٌ كَثُرَ
- ذا مذهبٌ عَنِ السِّيَوطِيِّ نُقِلا
فهو المرادُ بعدَ سؤْلِ سائِلٍ (١)
لِسَبَبِ النُّزولِ يا حَصِيفُ
بِسَبَبِ والخُلْفِ في ذلكَ تَمَّ (٢)
دُخُولِ قَطْعِ لَيسَ فيه مِن رِيبٍ (٣)
لدى العَمومِ أو بَعكسِهِ وَجَبَ
والخَاصُّ يُحْمَلَنَّ على ما مِثْلُهُ (٤)
عَمومٌ لَفْظٌ لا حُصُوصَ السَّبَبِ (٥)
أو نَصٌّ تَصْرِيحٌ لدى المَقالِ (٦)
أمرانِ كُلُّ مباحِثٍ لَهُ عَجَبٌ
يُكَلِّ عَزْمِي عندَ نَظْمِهِ المَلَلُ
تَبَّتْ حَصِيفٍ مُتَّقِنٍ وَطامِحِ
حُكْمًا وَرَزَكَشِي بِذاكَ أَعْلَمًا
بِشأئِهِ لَهُ شواهِدٌ كُثُرُ

(١) في هذا البيت والذي بعده تعريف سبب النزول .

(٢) معنى المسألة : لو كان لفظ الآية عاماً في دلالته على الحكم وكان لهذه الآية سبب لنزولها . فهل يظل حكم الآية عاماً مستغرقاً بالنظر للفظ ؟ أم هل ينسحب سبب النزول على عموم اللفظ فيخصصه ويكون حكم الآية خاصاً باعتبار سببها ؟ قولان .

(٣) معنى القاعدة : لو كان لفظ الآية يدل على العموم ولهذه الآية سبب نزول وجاء دليل يخصص عموم الآية فإن هذا الدليل يخصص الآية ولا يخصص سببها لأن دخول صورة السبب في اللفظ العام قطعى وهذا ما عليه الجمهور .

(٤) هذه قاعدة أخرى وهى : لو كان لفظ الآية يدل على العموم وسبب نزولها يدل أيضاً على العموم حمل العام على عمومها ، ولو كانت الآية وسببها كلاهما يدل على الخصوص حمل الخاص على خصوصه .

(٥) هذا هو الراجح فى هذه المسألة .

(٦) يعنى طريقة التعبير عن سبب النزول إما بصيغة تدل على السببية قطعاً أو تدل عليها احتمالاً .

باب التناسب بتن السور والآيات

ووجه الارتباط بين سورة
تناسب به انساق المعنى
علم عظيم كله توفيقى
بدون كلفة ولا تعسف
أو بين جملة وبين آية
يفيد أيضاً فى انتظام المبنى
والاجتهاد عمدة التوفيق
ولا تطع ولا تكلف

باب تنجيم القرآن أو نزول القرآن

قرآنا تنجيمه له حكيم
تدرج لأمة فى تربيته
تنجيمه لحسم ما فيه اختلف
معالج لسوء ما منا بدر
لكى يكون حفظه وفهمه
الله أنزل الكتاب للسما
فى بضع أعوام وعشرين (١) اكتمل
نظمها لتنجلي عنه النقم
إجابة عن السؤال تسليه
وما به مكر لأعداء عرف
وذا دليل أنه يهدى الفطر
على العباد ساهلاً وعلمه
وكان جملة وبعد نجما
نزوله وديننا به كمل

(١) فى ثلاثة وعشرين عاماً ، والبضع فى العدد : من الثلاث إلى التسع .

والقرطبي عن مقاتلٍ نَقَلَ
من لوحٍ محفوظٍ إلى سما العُلا
حكايةَ الإجماعِ أنه نَزَلَ
ثم مُفَرَّقاً على مُكثٍ تَلَا

باب جمع القرآن وترتيبه

وفي جمع القرآن معنيان	وعلمُ ذين عند أهل الشانِ
أولاهما كتابةً والثاني	حفظُ الفتى على الكتابِ ثاني (١)
أول جمع كان في عهد النبي	في الجلدِ واللِخافِ لم يُرتَّب (٢)
وتَمَّ في ذا العهدِ نقشُ السطرِ	وضِفَ إليه نقشُه في الصِّدرِ
رَوَى الحِصيفُ حبرنا البخاري	حَفَظَ جماعةً من الأبرارِ
وما رواه يَحْصُرُ الجُماعا	في سبعةٍ ما أطيَّبَ الإقناعا (٣)
وابن حبيب (٤) أول المرؤي بما	يُفيدُ أن حَصْرَهُ ثُوهُمَما
من أنسٍ في سبعةٍ وأوضحا	وردَ كلُّ شُبْهَةٍ وصَحَّحا
وليس حفظُ كلِّ فردٍ كُلُّهُ	شرطٌ ولكن حفظُ كلِّ كُلُّهُ
أنبيك عن جمع الخليفة الرضى	في جمعه دلائلٌ لا تُنْقَضِي
بعد الإمامة وافق الصديق	راياً رآه اللهم الفاروق

(١) يقال ثنى صدره عليه : إذا جعل صدره مستودعاً له ووعاءً ، كناية عن شدة الحفظ .

(٢) اللخاف : جمع لخفة ، هي صفائح الحجارة . أى : كان القرآن مكتوباً في عهده - عليه السلام - في الجلد واللخاف .

(٣) جاءت ثلاث روايات في صحيح البخارى تحصر حفاظ القرآن في العهد النبوى في سبعة ، وهم : ابن مسعود ، وسالم مولى أبى حذيفة ، ومعاذ بن جبل ، وأبى بن كعب ، وزيد بن ثابت ، وأبو زيد بن السكن ، وأبو الدرداء .

(٤) أبو الحسن على بن حبيب المعروف بالماوردي ، وقد وجه الروايات الثلاث بأنها ليست على سبيل الحصر ، وقال معلقاً منها على رواية أنس : " لم يجمع القرآن غير أربعة " : " لا يلزم من قول أنس : لم يجمعه غيرهم أن يكون الواقع في نفس الأمر كذلك ، لأن التقدير أنه لا يعلم أن سواهم جمعه ، وإلا فكيف الإحاطة بذلك مع كثرة الصحابة وتفرقهم في البلاد وهذا لا يتم إلا إن كان لقي كل واحد منهم على انفراد ، وأخبره عن نفسه أنه لم يكمل له جمع في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهذا في غاية البعد في العادة ، وإذا كان المرجع الى ما في علمه لم يلزم أن يكون الواقع كذلك ، وليس من شرط التواتر أن يحفظ كل فرد جميعه ، بل إذا حفظ الكل الكل ولو على التوزيع كفى " . ينظر الإقتان .

فكَلَّفُوا هَذِهِ الْمَهْمَةَ
فجمعوا المحفوظ في الصدورِ
وأشهدوا الشهود للتحريِّ
مُرْتَبِ الآياتِ ليس السُّورِ
وكان جَمْعَ صُحُفٍ لَكُنْ وَفِي
في عهد عثمان البلادُ فَتَحَتْ
وكلُّ قارئٍ على النبيِّ قرأ
فاجتمعوا في غزوةِ (٢) واختلفوا
وعَقَدُوا الرِّيَوبَ والخِلافَ
وابنُ اليَمانِ أَعْلَمَ الأُمَمِ
وَكَلَّفَ ابنَ العاصِ وابنَ ثابتِ
لنسخِ ما ابنُ ثابتٍ قد جَمَعَا
فتمَّ نَسْخُهُ مُرْتَبِ السُّورِ
والطبريُّ اختار أنه اشتملُ

زيدَ بنِ ثابتٍ قوَى الهِمَّةِ
وطلبوا المنقوشَ في السطورِ
وتمَّ جَمْعُهُ بِلا تَبَرِّي
في سبعةٍ من أحرفِ مُنحَصِرِ
وتمَّ فَرَقٌ بينها والمُصحَفِ (١)
ورُقْعَةُ الإسلامِ فيه اتَّسَعَتْ
بغيرِ وجْهِ ما خَلِيلُهُ قرأ
أقرَّ كلُّ قارئٍ ما يَأْلِفُ
وكَفَرُوا لبعضِهِم جِزَافاً
بما رآه مُفْزِعاً مَثِيراً
وابنُ الزبيرِ وابنُ الحارثِ الفَتي (٣)
وعند حفصةَ الحِصانِ أُودِعَا
في سبعةٍ من أحرفٍ قد انحصرُ
منها على حرفٍ وحيدٍ واستدلَّ (٤)

- (١) الصحف : هي ما جمع فيها أبو بكر سور القرآن بعد ترتيب آياتها من غير رعاية ترتيب السور. والمصحف : ما جمعت فيه تلك الصحف بعد ترتيب سورها .
- (٢) كان حذيفة بن اليمان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق .
- (٣) المراد : سعيد بن العاص ، عبدالرحمن بن الحارث بن هشام ، عبدالله بن الزبير والثلاثة قرشيون .
- (٤) هذا هو الراجح أن المصاحف العثمانية مشتملة على الأحرف السبعة كاملة .

- ونسخوا من الإمام عِدَّةٌ
هذا هو المشهورُ والذي ذَهَبَ
لكلِّ مصرٍ مصحفٌ يجمعُهُمْ
ترتيبُ أيِّ الذِّكْرِ وَقَفُهُ عَلِمُ
وما يَخْصُ سُورَ الكِتَابِ
طَوَالَهُ مُفَصَّلٌ مِثْلُ
أَعْدَادِ الآيِ سِنَّةِ الآلَافِ
وما يَزِيدُ فَالْخِلافُ مَنْعِقِدٌ
أَحْصَى إِلَيْكَ يَا فَتَى عَدَّ السُّورُ
- مصاحفاً وَرَجَّحُوهَا خَمْسَةً (١)
إِلَيْهِ صَاحِبُ الْإِتْقَانِ (٢) ذُو الْأَدَبِ
بَلْغَةً وَاحِدَةً يَعْصِمُهُمْ (٣)
مِنَ النُّصُوصِ وَبِذَلِكَ قَدْ جُزِمَ
تَرْتِيبُهَا كَالْآيِ فِي الصُّوَابِ
مِثْلُ تِلْكَ سُورِ الْقُرْآنِ
مَعَ اثْنَتَيْنِ مِنْ مِثْلَيْنِ وَافِي
عَلَيْهِ فَاعْلَمَنَّ حَقِيقَةَ وَعِدِّ
هِيَ أَرْبَعٌ مَعَ مِائَةٍ وَضِيفَ عَشْرُ

رسم المصحف

- رَسَمَ الْقُرْآنَ قَلَّ لَهُ عَثْمَانِي
فَالْأَوَّلُ التَّوْقِيفُ لِلذِّي رَوَا
أَلْقِ الدَّوَاةَ ثُمَّ حَرَّفَ الْقَلَمَ
وَالْقَوْلُ بِالتَّوْقِيفِ لِلذِّي وَرَدَ
- فِي حَكْمِهِ قَدْ جَاءَنَا قَوْلَانِ
عَنِ النَّبِيِّ مِنْ نِصُوصٍ وَحَكَوَا
وَمَا رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ انْتَلَمَ (٤) (٥)
عَنِ النَّبِيِّ لَا يَصِحُّ فَلْيُـرَدِّ

(١) أي رجحوها خمسة بالمصحف الإمام وهي : المدني والمكي والشامي والبصري والكوفي

(٢) يعني الإمام السيوطي رحمه الله .

(٣) قوله (لكل مصر) أي لكل مكان من الأماكن التي أرسل إليها المصاحف الخمسة وهذه الأماكن هي (مكة ، المدينة ، البصرة ، الكوفة ، الشام) ويصح ان يكون المعنى : لكل مكان من الأماكن التي أرسل إليها المصاحف المستنسخة من الإمام بدون تعيين عددها ليعم جميع الآراء الواردة في عدد المصاحف المرسلة الى الأمصار . قوله (بلغة واحدة) يعني لغة قريش .

(٤) ذكروا أن النبي قال لمعاوية - أحد كتبة الوحي - " ألق الدواة وحرف القلم وانصب الباء وفرق السين ولا تعور الميم وحسن الله ومد الرحمن وجود الرحيم وضع قلمك على أذنك اليسرى فإنه أذكرك لك " ونقل ابن المبارك عن عبدالعزيز الدباغ قوله " ما للصحابة في رسم القرآن ولا شعرة واحدة وإنما هو توقيف من النبي .. " وهذا كله لا يصح ولا تقوم به الحجة على أن رسم المصحف توقيفي فهو رأى مدجوح .

(٥) قوله " انتلم " أي حدث فيه خرق وكسر ، كناية عن عدم صلاح حجيته

والثانِ توفيقٌ إذ ارتضاهُ	عثماننا لأمة رَضَاهُ
وأجمع الصحابةُ القبولا	عليه عنه حرَموا العُدولا
ذو " الانتصار " (١) جوَز المخالفة	لرسمِ مصحفٍ ورَدَهُ اعرفه
والراجح الثاني من الأقوال	عليه أجمعوا بلا جدال
والرسم كان أوّل الأمر بلا	نَقْطٍ ولا شكْلٍ وبعدُ عُدْلاً
ونقْطه وشكْله وما دَخَلَ	عليه عاصمٌ يَصونُ من زَلَل
فواصلُ الكتابِ إنْ يكنْ بها	تماثُلٌ تقاربٌ فضيفُ هـا
توازيًا توازيًا هـاك اربَعه (٢)	وليس في الكتابِ سجّعٌ فاسمَعه (٣)
والفرق بين آيةٍ وفاصله	عمومٌ ثاني ليس في ذا مُشكْله (٤)

الأحرف السبعة

أنبيك عن معنى الحروف السبعة	قد فسروها بالوجوه السبعة
كالجمع والإفراد والتذكير	وعكسُ ذا والخلفُ في التأخير
وعكسه والخلف في الإبدال	ومثله التصريفُ في الأفعال
وأوجه الإعراب والزيادة	والنقص أيضًا واختلاف اللهجة

(١) صاحب كتاب " الانتصار " وهو أبو بكر الباقلاني . وقد جوز أن يكتب المصحف وفق القواعد الإملائية الشائعة وهذا مردود بأنه لا يجوز مخالفة الرسم الاصطلاحي العثماني استناداً لاتفاق العلماء على ذلك ولا نعلم في هذا خلافاً معتبراً يخرق هذا الاتفاق ، قال أشهب : سئل مالك : هل يكتب المصحف على ما أحدثه الناس من الهجاء فقال : لا ، على الكتابة الأولى أهـ . ولا مخالف له من الأمة .

(٢) الفواصل في القرآن أربعة أنواع : أ - فواصل متماثلة مثل " والطور . وكتاب مسطور . في رق منشور " ب- فواصل متقاربة في الحروف : " الرحمن الرحيم . مالك يوم الدين " ج - فواصل متوازية : وذلك عند اتفاق الكلمتين في الوزن وفي الحروف الخاتمة مثل " فيها سرر مرفوعة . وأكواب موضوعة " ، د - فواصل متوازنة أى متفقة في الوزن فقط مثل " ونمارق مصفوفة . وزرابى مبثوثة " .

(٣) لأن السجع كانت كهان العرب تألفه ونفيه من القرآن أجدر لأن الكهانة تخالف النبوات ، والسجع مولاة الكلام على وزن واحد دون الالتفات للمعنى وهذه الصورة مذمومة ننزه عنها كلام الله فليس فيه سجع على هذه الصورة ، أما إذا روعيت المعانى وجاء الكلام على وزن واحد ، فتلك صورة حاصلة في القرآن نطلق عليها (فاصلة) ولا نقول عليها سجعاً سُمواً بالقرآن عن غيره من الكلام .

(٤) الفاصلة : الكلام المنفصل في معناه عما بعده وقد يكون رأس آية وقد لا يكون . رأس الآية : نهايتها التي توضع بعدها علامة الفصل بين آية وآية . والفاصلة أعم لأن رأس آية يفصل بينها وبين ما بعدها .

وكونها بذى الوجوه رجَّه
وقيل بل لغاتٍ معنىً واحدٍ
ومنهم من قال إنَّ العـددا
واعلم بأنَّ النصَّ قد تواتر(٢)
وقيل غيره وحُلفُهم وصَلَّ
والأمر للتمحيص والضبط افتقر
وإمامنا الرازي الحصيف نقَّه
ورجوه للحديث الـوارد
بدون مفهـومٍ وبالنصِ أرْددا
بحصرها في سبعةٍ بلا أمْترا
لأربعين والسيوطيُّ تَقَلَّ
بالفحص والتحقيق نفهم الخبر

القراءات والقراء

ثلاثة من الشـروط تُقبلُ
تواترُ الإسناد للنبي اتَّصلُ
ثمَّ لوجهٍ من وجوه اللعنة
أُحصى إليك عددُ القراءِ
ونافعٌ وابنٌ كثيرٌ من حـرمٍ
ثمَّ " يزيدُ المدنيُّ* " وقلَّ خَلْفُ
وما يزيدُ كقراءة الحـسن(٣)
قراءةٌ بها وإلا تُهمَمُ لـ
ثمَّ توافُقُ لرسمٍ احتَمَلُ
وذلك التمامُ للثلاثة
فحمزةٌ وعاصمٌ كِسائِي
ابنُ العلاء وابنُ عامرٍ عَلَمُ
عاشرُهم يعقوبُ مِمَّنْ قد سَلَفُ
شذوذُهُ بلا مـراءٍ اثبتن

- (١) حديث أبي بكرة الأنصاري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال جبريل : اقرأوا القرآن على حرف ، فقال ميكائيل : استزده ، فقال : على حرفين حتى بلغ ستة أو سبعة أحرف - فقال كلها شاف كاف ، ما لم يختتم آية عذاب برحمة أو آية رحمة بعذاب ، كقولك هلم وتعال . رواه ابن جرير . ورواه أحمد والطبراني بنحوه وفيه على بن زيد بن جدعان ، قال الهيثمي : وهو سيء الحفظ وقد توبع ، وبقيّة رجال أحمد رجال الصحيح .
- (٢) المراد بالنص : نص نزول القرآن على سبعة أحرف ، وقد بلغ مبلغ التواتر .
- (٣) الحسن البصري ، من كبار التابعين ، توفى سنة (١١٠) هـ
- أي : أبو جعفر المدني

يَحْيَى الْبِزِيدِيُّ ثُمَّ شَيْخُ ابْنِ الْعَلَاءِ
وَمِثْلُ ذَا فِي الْحُكْمِ مَا قَدَرُوهُ عَنِ
سَبْعِ الْقَرَاءَاتِ الَّتِي تَوَاتَرَتْ
فَهِيَ مَذَاهِبُ الْأَنْمَةِ الَّتِي
مِنْ حَيْثُ نَطَقَ وَطَرِيقَةُ الْأَدَا
وَالسَّبَبُ الَّذِي لِأَجْلِهِ اقْتَصِرَ
طَوْلُ الزَّمَانِ ، كَثْرَةُ الرُّوَاةِ
تَضَاعَلِ الضَّبْطُ وَزَادَ الْخَرْقُ
أَعْلَى الْقَرَاءَاتِ الَّتِي تَوَاتَرَا
أَحَادُهَا وَبَعْدَهُ الشَّدُوذُ
مَا شَدَّ مِنْهَا حَرَمَ الْجُمْهُورُ
وَاخْتَلَفُوا فِي هَلْ تَقْوُمُ الْحُجَّةُ
فَهُوَ كَمِثْلِ خَبَرِ الْأَحَادِ
وَمَا يَشِدُّ قَدْ يَجِي مَفْسَّرًا

مَا عَنْهُمَا قَدْ رُوِيَ قَالُوا أَهْمِلَا
إِمَامِنَا الْأَعْمَشَ (٣) بِالْكَوْفِ قَطْنَ
لِلْأَحْرَفِ السَّبْعَةِ حَقًّا غَايَرَتْ
قَدْ نَشَأَتْ عَنِ اخْتِلَافِ الْمُهْجَةِ
وَوَحَّدَنْ لِحَرْفِهَا عِنْدَ الْأَدَا
عَلَى قَرَاءَاتِ الْأَنْمَةِ الْعُرْرُ
لَا سِيَّمًا فِي ثَالِثِ الْمُنَاطَاتِ
حَتَّى لِعَشْرِ انْتَهَتْ تَحَقُّ
ثُمَّ يَلِيهِ رُتْبَةٌ مَا اشْتَهَرَا
وَمَدْرَجٌ ، مَوْضُوعُهَا مَبُودٌ (٤)
قِرَاءَةً بِهَا أَيَا غَيُورُ
وَرَجَّحَ الْقَبُولَ مِنْهُمْ ثَلَاثَةً
وَهُوَ بَدَا قَرِيبُ الْإِعْتِمَادِ
مُبَيَّنًا لِمَا أَتَى تَوَاتَرَا

(١) هو يحيى بن المبارك البيزیدی النحوی البغدادی ، من رواة القراءات الشاذة ، كان شيخاً للدورى والسوسى توفى سنة ٢٠٢هـ

(٢) أقصد به : محمد بن عبدالرحمن ، المعروف بابن محيىن ، شيخ أبى عمرو بن العلاء ، توفى سنة ١٢٣هـ

(٣) هو سليمان بن مهران الأسدى الكوفى ، المعروف بالأعمشى ، تابعى ، توفى سنة ١٤٨هـ

(٤) أنواع القراءات : الأول : المتواتر : ما نقله جمع لا يمكن تواطؤهم على الكذب عن مثلهم إلى منتهاه . الثانى : المشهور : ما صح سنده ولم يبلغ درجة التواتر ووافق العربية والرسم ولم يك معدوداً من الغلط ولا من الشذوذ واشتهر عند القراء ، وهذا تصح القراءة به . الثالث : الأحاد : ما صح سنده وخالف الرسم أو العربية أو لم يشتهر الاشتهار المذكور ، وهذا لا يقرأ به ، ومثاله : ماروى عن ابن عباس أنه قرأ (لقد جاءكم رسول من أنفسكم) بفتح الفاء . الرابع : الشاذ : ما لم يصح سنده ، كقراءة " ملك يوم الدين " بصيغة الماضى ونصب (يوم) على المفعولية . الخامس : الموضوع - ما لا اصل له . السادس : المدرج : ما زيد فى القراءات على وجه التفسير ، كقراءة ابن عباس : (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم - فى مواسم الحج - فإذا أفضتم من عرفات... الآية) .

قواعد يحتاج إليها المفسر

- | | |
|--------------------------------|-------------------------------|
| (١) جميعهم أن يتقنوا لحن العرب | على المفسرين أمرٌ قد وجب |
| واصله قد وضع اختصارا | فلتعرّف المهّم والضميرا |
| بدون إخلال ولا تكرير | يُعنى بذكره عن الكثير |
| فَعَوْدُهُ على مفسّر سبق | إن كان ذا الضمير باللفظ التحق |
| لفظاً ورثبةً وإلا قد شرع | وعَوْدُهُ على مؤخّر منع |
| يُنبيك عنها عالم قد امتهر | وغيرُ ذا من الأساليب اشتهر |
| كقصدٍ تقليلٍ أو التّكثير | واعرّف مقاماتٍ لدى التنكير |
| (٢) ووحدّة والنوع للخبير | وقصدٍ تعظيمٍ أو التحقير |
| وعلمها عند الفتى الحصيف | واعرّف مقاماتٍ لدى التعريف |
| (٣) والجمع في القرآن للمراد | واعرف أساليبَ لدى الأفراد |
| الأخفش النحويّ سلفاً | والجمع والإفراد فيه ألفاً |
| أو قلّ بمفردٍ والأمر سؤلًا | وتارةً بالجمع جمعٌ قوبلاً |
| (٤) كخاف يخشى الفرقُ فيهما فهم | وبين لفظين ترادفٌ وهُم |

- (١) قوله (لحن العرب) أى لغة العرب ، لأن كلمة - اللحن - من معانيها : اللغة
- (٢) للتكثير مقامات : منها : التقليل كقوله (ورضوان من الله أكبر) ، والتكثير كقوله (أئن لنا الأجرأ) ، والتعظيم كقوله (فأذنوا بحرب من الله ورسوله) ، والتحقير كقوله (من أى شىء خلقه) ، والوحدة كقوله (وجاء رجل من أقصا المدينة) ، والنوع كقوله (ولتجدنهم أحرص الناس على حياة) أى : أى نوع من أنواع الحياة .
- (٣) بعض ألفاظ القرآن يكون إفراده لمعنى خاص ، وجمعه لإشارة معينة ، أو يؤثر جمعه على إفراده والعكس .
- (٤) الفرق بين الخوف والخشية : أن الأول أقل من الثانى ، فالخوف من ضعف الخائف وإن كان المخوف منه حقيراً ، والخشية تكون من عظم المخشى وإن كان الخاشى قويا ، فهى خوف يشوبه تعظيم ، ولذا وردت الخشية فى حق الله غالباً (إنما يخشى الله من عباده العلمؤا) ، وجاء الخوف فى حق الملائكة وإن كانوا غلاظا شديدا " يخافون ربهم من فوقهم " ، وهذا مثال على الألفاظ المتوهم ترادفها .

- واعرف أساليب السؤال والجوا
والعطف والخطاب بالفعل والاس
- ب أمرها قد بان للمذى قوَى (١)
م ثمّ للعلم المفيد فاقْتَبِسْ (٢)

الحكم والمتشابه

- هذا الكتاب مُحَكَّمٌ ومتَقَنٌ
لآيةٍ بصدرِ هودَ قد أتتْ
بكلِّه تشابهٌ أيضاً على
ومحكّمٌ وعكسُه يَحْصُ
فمحكّمٌ ما بان معناه اتضح
أو عنه قل بأنه ما استأثرا
به سواه أو يُقال ما اِحْتَمَلْ
بنفسه واحتاج للبيان
إن قلتَ مَنْ ذا يَعْرِفُ التشابها
وقيل أيضاً راسخٌ وفاهم
واختلفوا فى الآية السابعة
- فصلّ شفاءً للذين آمنوا
قد أحكمتْ آياته وفصلّتْ (٣)
عمومه لآية الزمر جَلا (٤)
بآل عمرانَ يَجِيءُ النصُّ (٥)
وعكسه فالعكس فيه ما وَضَحَ (٦)
الإهنا بعلمه وما ذرا
من المعانى أوجهاً وما استقلّ
بردهً لمحكم القرآن
فمُنزَلُ الآياتِ عالمٌ بها
وعنده بصيرةٌ وعالمٌ
فى آل عمرانَ بصدرِ السورة

- (١) المراد بأساليب السؤال والجواب : الصور التى تأتى عليها أسئلة القرآن وأجوبتها ، من حيث مطابقة الجواب لمضمون السؤال ، أو العدول عن هذا المضمون فى الجواب ، أو مجيء الجواب أعم من السؤال للحاجة ، أو أنقص لاقضاء الحال ، ويدخل فى ذلك - أيضاً - صور تعدى فعل السؤال إلى المفعول الثانى فتارة يتعدى بنفسه ، وتارة يتعدى بـ (عن) ، وتارة بـ (من) .. وهكذا .
- (٢) المراد قواعد الخطاب بالاسم والخطاب بالفعل ، وما يدل عليه كلا الخطابين ، وكذا اسلوب العطف سواء كان عطفاً على اللفظ أو المحل أو المعنى ، ودلالات ذلك ومضامين هذه الأساليب وغيرها .
- (٣) المراد آية هود " كتاب أحكمت آياته ثم فصلت من لدن حكيم خبير " وهذه دليل على الإحكام العام .
- (٤) المراد آية الزمر " الله نزل أحسن الحديث كتاباً متشابهاً .. الآية . والآية دليل على التشابه العام .
- (٥) المراد قوله تعالى " هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات " وهذه الآية دليل على التشابه الخاص والإحكام الخاص .
- (٦) فى هذا البيت وما بعده تعريف الإحكام الخاص والتشابه الخاص ، وقوله فى البيت (ما وضع) : (ما) نافية أى وعكس المحكم المتشابه ويعرف بعكس تعريفه .

وقيل لاستئنافِ ذاكِ يَكْفِي	فالواو فيها هل تَجِي للعطفِ
عظماً وجاء القولُ بالحِجَاجِ	والنوويُّ اختار في المنهاجِ

المجمل والمبين

وما أفاد ، ذا حواه المَجْمَلُ	المبهمُ ، المجموعُ ، والمحصَّلُ
أكثرَ مِنْ معنى ، فإن بان تَصِلُ	ومجملٌ بدون ترجيحِ حَمَلِ
فاطلبُ بيانه تَظْهَرُ دلالته	ومجملٌ لم تَتَضَحِ دلالته
بوضعه ، أو بعد تبيينِ يُرادُ	مُبيِّنٌ دلَّ على معنى المرادُ
جُلُّ البيانِ للنبيِّ المؤمِّنِ	والمجملِ احمَله على المبيِّنِ
وبالسياقِ ثم بالإشارة	بالتركِ أو بالفعلِ أو بالقولةِ
كغربةِ اللفظِ ، والاحتمالِ	خُذْ مني الأسبابَ للإجمالِ
ومرجعُ الضميرِ فيه اختلفا	في العطفِ أو مُستأنفِ ، عِ حَذفا
مُشترِكٌ ، والقلبُ ، يا مثالي	والآنِ قلةٌ في الاستعمالِ
وموضعُ التقديمِ والتأخيرِ	وقطعُ وصلِ الكَلِمِ بالتكريرِ

النص والظاهر

معنى صريحاً فارفعنه رَقَّه	النصُّ ما أفاد من منطوقه
و"ظاهرٌ" فيه احتمالٌ يَحْصُلُ	والاحتمالُ فيه ليس يَحْصُلُ
ما كان فيه ظاهراً وواضحاً	لكنَّ معناه الذي تُرجَّحُ

العام والخاص

- | | |
|---|---|
| (١) أفرادَه بدون حَصْرٍ حَقَّقَا | وضابطُ العمومِ قلْ ما اسْتَغْرَقَا |
| (٢) تعريفنا والحقُّ أنه الأَسَدُ | والأَمْدِيُّ في كتابه انتَقَدُ |
| "وأمهاتكم " أَحَى حَرَمَنْ | "كلَّ امرئٍ" " والوالداتُ" مَثَلَنْ |
| الشرطُ والموصولُ لاسمٍ صيغتهُ | "الإنسانُ" في العصرِ "وحلُّ مَيْتَتِهِ" |
| أسماءُ الاستفهامِ أيضاً (٣) ثُمَّ عَدَّ | والنكراتُ في سياقِ النفيِ زِدْ |
| باقٍ على عمومِهِ يا سائِلُ | أقسامُهُ ثلاثةُ فالأوَّلُ |
| (٤) والفرق بينه ومخصوص زُكِنَ | والثانِ رَدُّ به المخصوصِ يا فطنُ |
| بدون حصرٍ والعمومُ قَابَلَهُ | والخاصُّ لا يستغرقُ الصالحَ لَهُ |
| إمَّا بوصفٍ أو بشرطٍ أو بَدَلْ | مِنَ الْمُخَصَّصَاتِ ما هو اتَّصَلَ |
| (٥) خمسٌ بغايةٍ والاستثنا اعدُّدا | بعضٌ من الكلِّ الذي قد قَيِّدا |

- (١) العام هو اللفظ المستغرق لما يصلح له بدون حصر .
- (٢) قال الشيخ مناع القطان : انتقد الأمدى هذا التعريف - ولم أجد تعريفاً أتم منه ، كما انتقد تعريف الخاص الذي سيلى - ينظر : " الإحكام في أصول الأحكام " (١٨١/٢) ط . الحلبي أهـ .
- (٣) أشار هنا إلى صيغ العموم التي تدل عليه بأن ذكر لها أمثلة وهي : كل في " كل امرئ " وكذا جميع ، الجمع المعرف بآل الاستغراقية كقوله تعالى " والوالدات " ، والجمع المعرف بالإضافة كقوله " أمهاتكم " ، المفرد المعرف بآل الاستغراق مثل " إن الإنسان لفي خسر " ، المفرد المعرف بالإضافة كحديث " هو الطهور ماؤه الحل ميتته " وكقوله " فليحذر الذين يخالفون عن أمره " ، أسماء الشرط كقوله " فمن شهد منكم الشهر فليصمه " ، الموصول كقوله " ما عندكم ينفذ " ، النكرة في سياق النفي والنهي والشرط - ولم يأت الأخيران في النظم - كقوله " ولا يظلم ربك أحداً " " ولا يلتفت منكم أحد " " وإن أحد من المشركين استجارك فأجره " ، أسماء الاستفهام كقوله " من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً " .
- (٤) ذكر أن أقسام العام ثلاثة : الأول : عام باق على عمومهِ فلا يدخله التخصيص كقوله " حرمت عليكم أمهاتكم " ، الثاني : (رد به المخصوص) أي لفظه عام أريد به الدلالة على خاص كقوله (قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم) ، الثالث : (ومخصوص) أي عام دخله التخصيص وهو كثير .
- (٥) عرف الخاص وذكر أنه يقابل العام ، وأنه على قسمين : متصل ومنفصل . فالمخصص المتصل هو ما اتصل بالعام =

- أما عن المخصّص الذي انفصل
كـذا بإجماعٍ وبالقياس
وقد يُخصّصُ القرآنُ سنةً
والعامُّ بعد أن يُخصَّ حجةً
عليه من أدلة الإجماعِ
(يا أيها النبي) قيل يشملُ
ويشمل النبي لو توجَّهها
وإن أتى الخطابُ للناسِ اقترنَ
أعنى البلاغُ للنبي والأصحُّ
وقد يجي الخطابُ للذينا
وقد يجي للناسِ قد أضيفا
وصيغة التذكير في الخطابِ
وقد يجي ذكْرُ الإناثِ مفردا
- بآيةٍ أو بالحديث قد حصل (١)
مثالٌ ذا مُذْكَرٍ للنَّاسِ (٢)
وأشهرنَ مثاله استبانةً (٣)
فيما بقي واختار ذلك ثلثةً
قد دللوا والعقل كى تُراعى (٤)
سوى النبي وقيل ليس يشملُ
لناسِ الخطابِ وأدرِ الأوجها
ب(قل) فظاهرٌ بلاغُه افهمنَ (٥)
شمولُ ذا الخطابِ دونَه اتضح
بدعوة التوحيد مؤمنينا
كلاهما سلَّ عنهما العريفا
تشملُ تأنيثاً بلا ارتياب
عن ذكْرٍ لقصدِ تبيينِ بدا

= في سياق واحد ، وهو إما وصف كقوله تعالى (من نساءكم اللاتي دخلتم بهن) أو شرط كقوله (فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيراً) أو بدل بعض من كل كقوله (ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً) أو غاية كقوله (ولا تقربوهن حتى يطهرن) أو استثناء كقوله (إلا الذين تابوا) .

- (١) المخصص المنفصل عن العام إما بآية كـ (حرمت عليكم أمهاتكم) خص بها عموم قوله (فانكحوا ما طاب لكم من النساء) أو بحديث كالبیوع الفاسدة الواردة في السنة مخصصة لعموم قوله (وأحل الله البيع) ، أو بالإجماع المستند الى دليل ، أو القياس كقوله : (الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة) خص منها العبد بالقياس على الأمة .
- (٢) مثال تخصيص القرآن للسنة : حديث (إذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول بالنار) خصص القرآن من يقاتل الفئة المؤمنة الباغية من عموم هذا الحكم في قوله تعالى (وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ..) الآية .
- (٣) معناه أن التخصيص لا يبطل حجية العام أبدا ، بل العمل به قائم فيما بقي من افراده بعد تخصيصه ويعتبر دليلاً شرعياً ، وعلى ذلك دليل عقل وإجماع .
- (٤) قوله (يا أيها النبي) يشير الى الخطاب الخاص برسول الله صلى الله عليه وسلم ، هل يشمل الأمة باعتباره قدوة لهم أم خاص به ؟ قولان
- (٥) الخطاب بـ (يا أيها الناس) يشمل الرسول لأنه منهم أما (قل يا أيها الناس) فظاهره البلاغ لمن دونه من الناس فلا يشمل على الصحيح .

الناسخ والمنسوخ

والنسخُ معناه من الإزالة	كنسخ ریح لرُسومٍ مشيتي
أو نقلُ شيءٍ كنسختُ ما كُتِبَ	إذا نقلتُ ما استقرَّ في الكُتُبِ
والنسخُ يعنى رفعُ حُكْمٍ شرعيّ	بما تراخى من نصوص الشرع
وحاصلُ في النهي والأوامرِ	فقط - وإن جاء بلفظ الخبرِ (١)
ويُعرفُ النسخُ من الإجماعِ	أو من صريح النقل والسَّماعِ
أو علمنا بمتأخرٍ وما	قد كان في التاريخ قد تقدّمَا (٢)
والنسخُ عقلاً جائزٌ وقد وقعَ	شرعاً ولا تقلُّ بقولٍ مُبتدعٍ
نسخُ القرآنِ بالقرانِ مُتَّفِقٌ	على الجوازِ مع وقوع اتِّساقٍ (٣)
ونسخُه بسنةٍ تواترت	فجائزٌ وفرقةٌ قد ماعت (٤)
ونسخُه بسنةٍ الأحادي	فالمنعُ مذهبُ الجمهورِ بادي (٥)
ونسخُ سنةٍ بما تواترا	فراجحُ جوازُه بلا امترا (٦)
ونسخُ سنةٍ تواترتُ بما	يُفيدُ ظناً حُكمه تقدّمَا (٧)
والنسخُ في الحُكْمِ مع التلاوةِ	أو فيه قطُّ ليس في التلاوةِ

- (١) أى أن النسخ يدخل في الأوامر والنواهي فقط سواء كانت صريحة في الدلالة على الطلب، أو كانت بلفظ الخبر بمعنى الطلب .
- (٢) هذه هي طرق معرفة النسخ : أ - النقل الصريح ، ب- إجماع الأمة ، ج - معرفة المتقدم من المتأخر في التاريخ
- (٣) أى أن نسخ القرآن بالقرآن متفق على جوازه عقلاً ووقوعه سمعاً .
- (٤) نسخ القرآن بالسنة المتواترة أجازته مالك وأبو حنيفة وأحمد في رواية لأن الكل وحي ، ومنعه الشافعي وأهل الظاهر وأحمد في الرواية الأخرى لقوله تعالى (نأت بخير منها أو مثلها) والسنة ليست خيراً من القرآن ولا مثله .
- (٥) بادي أى ظاهر ، والمعنى : نسخ القرآن بالسنة الأحادية لا يجوز على مذهب الجمهور لأن القرآن متواتر يفيد اليقين ، والأحادي مظنون ، ولا يصح رفع اليقيني بالمظنون .
- (٦) سواء كانت السنة أحادية أم متواترة وسواء كان ما تواتر قرآناً أم سنة .
- (٧) المعنى : نسخ السنة المتواترة بسنة أحاد لا يجوز عند الجمهور لأن الظني لا يرفع اليقيني ، وهذا حكمه قد تقدم في نسخ القرآن بالنسبة الأحادية .

واعكسُ الاخير (١) تكْمُلُ الثلاثة
لو كنتَ من قومِ ذوى حَدائِثِه
مَنَالُهُ إمَّا لغيرِ بَدَلٍ
أو بَدَلٍ خفيفٍ أو مُثَقَّلٍ
أو بَدَلٍ مُماتِلٍ (٢) وقد أتى
جميعُه من الإله يا فتى

التفسير والتأويل

بالكشف والإيضاح والإبانة
قد عُرِفَ التفسيرُ عند اللغَةِ
في الاصطلاح: الكشفُ عن مرادِ
ربِّ البرايا قَدْرَ الاجتهادِ
من (أول) التأويلِ قل مُشْتَقٌّ
إن الرجوعَ للأصولِ حَقٌّ (٣)
أو من (تأول) الكلامِ فسْرَه (٤)
نفسُ المرادِ بالكلامِ حَرَّرَه (٥)
أو تَصْرِفَنَ اللفظَ عن معنَى رَجَحٍ
إن جَا دليلٌ عَيَّنَ المرجوحَ صَحَّ (٦)
وَيَرْجِعُ التفسيرُ للرؤاياةِ
ويرجعُ التأويلُ للدرايةِ

شروط المفسر وأدابه

وأولُ الشرُوطِ للمفسِّرِ
سلامةُ اعتقاده والمخبر
وعن هوىٍ يكونُ قد تجرَّدا
ملازماً لسنةٍ وعاضداً
وعلمُه بالنحو والأصول
لكى يكونَ من ذوى الأصولِ

(١) الأخير : هو القسم الأخير المذكور فى البيت السابق على هذا البيت وهو نسخ الحكم دون التلاوة ، نعكسه فيصير نسخ التلاوة دون الحكم ، فتصير الأقسام ثلاثة : أ- نسخ الحكم والتلاوة ، ب- نسخ الحكم دون التلاوة ، ج - نسخ التلاوة دون الحكم .

(٢) النسخ إما لغير بدل كنسخ الصدقة بين يدى نجوى رسول الله ، أو لبدل خفيف كآية (كما كتب على الذين من قبلكم) نسختها آية (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نساءكم) ، أو لبدل مثل كآيات الخمر ، أو لبدل مماثل كنسخ التوجه الى بيت المقدس بالتوجه الى الكعبة .

(٣) أى أن التأويل مأخوذ من الأول بمعنى الرجوع .

(٤) ذكر أن التأويل قد يراد به تفسير الكلام وبيان معناه ، وعليه فالتأويل والتفسير مترادفان .

(٥) وهنا ذكر أن من معايينة نفس المراد بالكلام ، فإن كان الكلام طلباً كان تأويله نفس الفعل المطلوب ، وإن كان خبراً كان تأويله نفس الشيء المخبر به ، فإذا قيل : طلعت الشمس ، فتأويل هذا هو نفس طلوعها . وهذان المعنيان فى رقم ٤ ، ٥ هما المعمول بهما عند السلف .

(٦) ذكر هنا معنى التأويل عند المتأخرين من أهل الكلام والفقهاء والحديث وهو : صرف اللفظ عن معناه الرجوع إلى المعنى المرجوح لدليل يقترن به .

وَأَنْ يَكُونَ فَاهِمًا بَدَقَّةٍ وَمُسْتَنْبِطًا مَصَحَّحًا لِنِيَّةٍ
وَأَنْ يَكُونَ عَامِلًا بِمَا عَلِمَ لِيَجْنِيَ الثَّمَارَ مِمَّا قَدْ عَلِمَ
وَصَادِقًا وَلِينًا وَضَابِطًا
وَفَاضِلًا مُؤَدِّبًا وَجَاهِرًا
وَذَا تَوَاضَعٍ وَسَمْتِهِ حَسَنُ
وَعِنْدَهُ رَوِيَّةٌ فَلَا عَجَلُ

ترجمة القرآن

ترجمة الكلام جاءت تُطْلَقُ لِمَعْنِيَيْنِ وَالذِّكْرُ يُفْرَقُ
ترجمة حرفية (١) وهي التي لَدَى الْقُرْآنِ مُنَعَتٌ لِلْحُرْمَةِ
لأنها تجعل من قرآننا نِظْمًا بَعِيدًا عَنِ كَلَامِ رَبَّنَا
فإنه المثلُّوُّ جاء حرفه بِلُغَةٍ مُبَيَّنَّةٍ تَعْرِفُهُ
ولا يكون معجزاً إلا بها وَلَيْسَ غَيْرُهَا يُحَاكِي لَفْظَهَا
هذا ومما قد أجازوا ترجمه لَدَى الْمَعَانِي لِلْقُرْآنِ فَاعْلَمَهُ (٢)
أولها أصليّة إذ يستوى فِي فَهْمِهَا مَعَ غَيْرِهِ ذَاكَ السَّوِيَّ
والمعنى الأصلي فيه قد يوافق نَثْرَ الْكَلَامِ الْعَرَبِيِّ يُطَابِقُهُ (٣)

- (١) وهي نقل ألفاظ اللغة إلى نظائرها من اللغة الأخرى بحيث يكون النظم موافقاً للنظم، والترتيب موافقاً للترتيب .
وهذه الترجمة الحرفية في حق القرآن ممتنعة ومحرمة وتعليل هذا واضح من الأبيات .
(٢) أي أن الترجمة الجائزة في حق القرآن ترجمة المعاني ويطلق عليها الترجمة المعنوية .
(٣) ذكر هنا أن النظم القرآني يتعلق به صنفان من المعاني أولها : دلالة النظم القرآني على المعاني الأصلية التي يفهم مدلولاتها كل عربي ، بل المعنى الأصلي لبعض الآيات قد يوافق فيه منثور كلام العرب ولا تمس هذه الموافقة إعجاز القرآن ، لأن إعجاز القرآن يتعلق بالمعنى الثانوي وليس الأصلي .

- والثان معنئ ثانوى إذ يرتفع
وليس عنه لغة تُعبّر
ففيه من لطائف البيان
والمعنى الاصلئ ذا الذى يترجم
وفى الموافقات قال ينقل
وبعضهم قد حصّ فى الضرورة
وأيسر من كلّ ذاك ترجمه
وسمّها ترجمة التفسير (٣) تُوضّح الغايات للبصير
- به الكلام قد سما حسنا يشع
إذ لا نفى بحقه يا ما هر
ما حصّ قط لغة القران (١)
به يقول الشاطبئ يُعلم
فى ذا اتفاق العلماء يحصل
هذا كإبلاغ الفتئ للدعوة (٢)
لما حوى التفسير أو قد أفهمه
توضّح الغايات للبصير

جدل القرآن

- كتائبنا على البراهين اشتمل
مناظر لزائغ معاند
نأى بذا عن جدل المناطقه
بدون تعقيد ولا تعنت
وملزم للحصم أن يسلمما
- لدخض باطل بأحسن الجدل
ومبطل لشبهة من حاقد
دلالة البرهان فيه بارقه
مؤاءم ملاءم للفظرة
بما به القرآن قد تكلمما

(١) ذكر ثانئ المعانى المتعلقة بالنظم القرانئ ، وهئ المعانى الثانوية التى هئ من خواص النظم ويرتفع بها شأن الكلام وبها كان القرآن معجزاً ، ثم ذكر أن هذه المعانى لا يصح ترجمتها ولا يمكن لأئ لغة أن تعبر عنها لأنها من لطائف البيان ومن خواص لغة القرآن .

(٢) ذكر فى أول بيتين أن ابا إسحاق الشاطبئ المتوفئ سنة (٧٩٠هـ) حكئ - فى كتابه الموافقات فى أصول الشريعة - اتفاق أهل الإسلام على جواز بيان معانى القرآن للعامة ومن ليس له فهم يقوى على تحصيل معانيه ، وأن هذا الاتفاق صار حجة فى صحة الترجمة على المعنى الاصلئ . وفى البيت الثالث : ذكر أن بعض العلماء خص الترجمة على المعنى الاصلئ بمقدار الضرورة فى إبلاغ الدعوة المتعلقة بأصول الإسلام ولا يتعرض لسوى ذلك ، ويؤمر من أراد الزيادة بتعلم اللسان العربئ ، لأن ترجمة المعانى الاصلئ لا يخلو من فساد ، لأن اللفظ القرانئ قد يكون له معنيان أو معان متعددة تحتلمها الآية فيضع المترجم لفظا يدل على معنى واحد حيث لا يجد لفظا يشاكل اللفظ العربئ فى احتمال تلك المعانى المتعددة ، أو قد يستعمل القرآن اللفظ فى معنى مجازئ فيأتئ المترجم بلفظ يرادف اللفظ العربئ على معناه الحقيقئ وهكذا .

(٣) ترجمة التفسير : هئ أن يعمد المترجم الى كتب تفسير القرآن ويترجم كلام المفسر فى تفسيره .

أمثال القرآن

- إنَّ المِثَالَ والمِثِيلَ والمِثْلَ كالمِثْبِهِ والنَّظِيرِ يا مَنِ امْتَثَلَ (١)
- مَضْرِبُهُ مُمَازِلٌ لِمَؤْرِدِهِ (٢) بِهِ يُدْتَى قَائِلٌ لِمَقْصِدِهِ
- والشَّيْءَ شَبَّهْتُهُ بِالَّذِي أَتَى فِي حِكْمِهِ وَهُوَ المِثَالُ يا فَتَى
- فوائد الأمثال في القرآن تُقَرَّبُ البَعِيدَ من مَعَانِي
- بأوجز الألفاظ والأسلوب ذَكَرِي لِقَوْمٍ نَاصِعِي القُلُوبِ
- وقد تجى صريحةً وكامنه وقد تجى مُرْسَلَةً فَعَايِنَهُ (٣)

إعجاز القرآن (٤)

- وأوجهُ الإعجازِ فِي الكِتَابِ كَثِيرَةٌ تَحْتَاجُ لِلإِسْهَابِ
- إِعْجَازُهُ بِكُلِّ مَا يَحْوِيهِ ذَا اللِّفْظِ من مَعْنَى لِمَنْ يَعْينُهُ (٥)
- فِي أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ وَلِفْظِهِ وَزَجْرِهِ وَنُصْحِهِ وَوَعْظِهِ
- وَنَظْمِهِ وَغَيْبِهِ وَكُلِّ مَا جَا بَيْنَ دَفْتَيْ كِتَابِنَا سَمَا

شروط الإعجاز

- إِلَيْكَ يا فَتَى شَرُوطَ المَعْجَازِ فِي قَدْرَةِ المَخْلُوقِ غَيْرِ جَائِزِهِ
- خَارِقَةٌ لِكُلِّ عَادَاتِ البَشَرِ مُسْتَشْهَدٌ بِهَا عَلَي رَبِّ البَشَرِ
- وَاقِعَةٌ عَلَي مُرَادِ المُدَّعِي عَن مِثْلِهَا كَلِّ القَدِيرِ الأَلْمَعِي

(١) هذا تعريف الأمثال في اللغة .

(٢) مورد المثل هو الحال الأصلية التي قيل لأجلها المثل. ومضرب المثل أي الحال التي تشبه الحال الأصلية الأولى ، ولهذا الشبه انسحب عليها الحال الأصلية وضرب المثل .

(٣) في هذا البيت بيان لأنواع الأمثال وهي : أ - أمثال صريحة أي صرح فيها بلفظ المثل أو ما يدل على التشبيه كقوله تعالى (مثلهم كمثل الذي استوقد ناراً ..) الآية . ب) أمثال كامنة وهي التي لم يصرح فيها بلفظ التمثيل ، ولكنها تدل على معان جميلة في إيجاز كقوله تعالى (من يعمل سوءاً يجز به) وهذا على غرار المثل القائل (كما تدين تدان) ج - أمثال مرسله وهي جمل أرسلت إرسالا من غير تصريح بلفظ التشبيه فهي آيات جارية مجرى الأمثال ، ومثاله : (وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم) .

(٤) إعجاز القرآن معناه : إثبات عجز البشر متفرقين ومجتمعين عن الإتيان بمثله ، ويتحقق الإعجاز بوجود التحدي ، وقيام الدافع الي رد هذا التحدي ، وانتفاء المانع من ذلك .

(٥) أي أن القرآن معجز بذاته إعجازاً لا تنحصر أوجهه ، فهو معجز بكل ما تحويه وتحتمله وتحمله كلمة إعجاز من معاني .

أقسام القرآن (١)

مَعَ قَسَمٍ كِلَاهِمَا تَحَالَفَا	الْحَلْفُ ، اليمينُ قُلْ تَرَادَفَا
وَمُقَسَمٌ عَلَيْهِ أَبْصِرَنَّ بِهِ	أَجْزَاؤُهُ فَعَلَ وَمُقَسَمٌ بِهِ
وَالذَّارِيَاتِ وَالنِّسَاءِ وَمَرِيَمَ	رَبِّي بِذَاتِهِ فِي الْحَجْرِ أَقْسَمَا
بِذَاتِهِ مِنْ بَعْدِ (قُلْ) وَاقْرَأْ وَسَمِّ	(مَعَارِجُ) وَالنَّحْلُ (٢) أَوْجِي الْقَسَمِ
وَلِلَّهِ حَلْفٌ بِمَا يَشَاءُ	(تَغَابِنُ) وَ(يُونُسُ) وَقُلْ (سِبْأُ) (٣)
بِالْفَرْقِ أَعْلَمَ النَّبِيَّةَ مَاهِرُ (٤)	أَنْوَاعِهِ فَمُضْمَرٌ وَظَاهِرٌ

قصص القرآن

(لَأَخْتَهُ قُصِيَّهِ) أَيْ تَتَّبَعِي	الْقَصُّ أَصْلُهُ مِنَ التَّتَبُّعِ
بِأَصْدَقِ الْأَخْبَارِ جَا الْقُرْآنُ قَصَّ	تَتَّبَعُ الْأَخْبَارِ قُلْ لَهُ الْقَصَصُ
مَعَ الْأَنْبِيَاءِ وَالنَّبِيِّ ذِي الْهَمَمِ	وَقَائِعُ الْمَاضِي وَأَحْوَالُ الْأُمَمِ
فَاسْتَنْبِطَ التَّعْرِيفَ وَالْمَعَانِي	ثَلَاثَةٌ تُحْكِي مِنَ الْقُرْآنِ
لِحَكْمِ - كَشَانِ مُوسَى - تَكْثُرُ	وَقِصَّةُ الْقُرْآنِ قَدْ تُكْرَرُ
وَكُفْرُ مَنْ يُنْكِرُهُ حَتْمًا حَصَلَ	وَقِصَصُ الْقُرْآنِ وَقَعَ حَصَلَ

(١) أقسام : جمع قسم ، بمعنى الحلف واليمين ، وسمى الحلف يميناً لأن العرب كان أحدهم يأخذ بيمين صاحبه عند التحالف . والقسم اصطلاحاً : ربط النفس بالامتناع عن شيء ، أو الإقدام عليه ، بمعنى معظم عند الحالف حقيقة أو اعتقاداً .

(٢) الحجر : (فوربك لنسألنهم أجمعين) ، الذاريات : (فورب السماء والأرض إنه لحق) ، النساء : (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم) ، مريم : (فوربك لنحشرنهم والشياطين) ، المعارج : (فلا أقسم برب المشارق والمغارب إنا لقادرون) ، النحل : (تالله لتسئلن عما كنتم تفترون - تالله لقد أرسلنا إلى أمم من قبلك) الآيات

(٣) جاء القسم بالله مسبقاً بـ (قل) في ٣ مواضع : التغابن : (قل بلى وربى لتبعثن) ، يونس : (قل إى وربى إنه لحق) ، سبأ : (قل بلى وربى لتأتينكم) .

(٤) القسم إما ظاهر أو مضمَر : فالظاهر : ما صرح فيه بفعل القسم وصرح فيه بالمقسم به ، ومنه ما حذف فيه فعل القسم . والمضمَر : ما لم يصرح فيه بفعل القسم ولا بالمقسم به وإنما تدل عليه اللام المؤكدة الداخلة على جواب القسم كقوله تعالى (لتبلون فى أموالكم وأنفسكم) .

المطلق والمقيد

ومطلقٌ دلٌّ على الحقيقة بدون قيد (١) للمقيد أثبت
قيداً له (٢) كلاهما له صورٌ فاستفهمن من عالمٍ له بصراً
ومطلقٌ قيدهُ بالدليل (٣) وعلمٌ ذا قد بان في الأصول

الخاتمة

وفي الختام أبتغى حسن الختام وأن يصون فطرتي ربُّ الأنام
وأن يزيد خشيتي وزلفتي إليه ، منه قوتى وعصمتي
فليس لي في هذه الدنيا أملٌ إلا بأن أهدى إلى خير العمل
و(رَجِيَّةً) بذات سميتها لوالدي المفضل قد نسبتها
هذا قليلٌ من كثيرٍ قدمه يجنى بفضل الله خير الأوسمة
جزاه ربنا خيراً وأهمه موتاً على التوحيد كي يسلمه
و(الله) مسئولٌ بأن ينشرها وأن يعمَّ فضله ناظمها
وصل ربنا وسلماً على فخر الوري وآله ومن تلا

(١) المطلق ما دل على الحقيقة بدون قيد أو ما دل على فرد شائع في جنسه كقوله تعالى (فتحرير رقبة)

(٢) قوله (للمقيد اثبت - قيداً له) معناه : أن المقيد كالمطلق دل على الحقيقة لكن بإثبات قيد كقوله تعالى (فتحرير رقبة مؤمنة) .

(٣) المقيد والمطلق لهما أربع صور أذكرها على وجه الاختصار كالاتي : ١- اتحاد السبب والحكم : كالصيام في كفارة اليمين جاء مطلقاً في القراءة المتواترة بالمصحف ، ومقيداً بالتتابع في قراءة ابن مسعود . ٢- اتحاد السبب واختلاف الحكم : كالأيدي في الوضوء والتميم ، قيد غسل الأيدي في الوضوء بأه الى المرافق ، وأطلق المسح في التيمم . ٣- اختلاف السبب والحكم : كاليد في الوضوء والسرقه ، قيدت في الوضوء إلى المرافق ، وأطلقت في السرقة . ٤- اختلاف السبب واتحاد الحكم : ولهذا صورتان : أ - أن يكون التقييد واحداً ، كعتق الرقبة في الكفارة حيث ورد اشتراط الإيمان في الرقبة بتقييدها بالرقبة المؤمنة في كفارة القتل الخطأ ، وأطلقت في كفارة الظهر واليمين . ب- أن يكون التقييد مختلفاً ، كالكفارة بالصوم حيث قيد الصوم بالتتابع في كفارة القتل والظهار ، وقيد بالتفريق في صوم المتمتع بالحج ، وجاء مطلقاً في كفارة اليمين .

(إن وجد دليل على تقييد المطلق صير إليه ، وإلا فلا والمطلق على إطلاقه ، والمقيد على تقييده .

والله الموفق وهو الهادي الى سواء السبيل

الاسم : عبدالله رجب على موسى

العمل : معيد بقسم التفسير وعلوم القرآن كلية أصول الدين جامعة الأزهر

تليفون : ٠١٠٠٨٣٥٢٢٩٦

رقم الإيداع بدار الكتب المصرية
{ ٢٠١١ / ٩٦٨٣ }